



EnBrainS
CONSULTING



الهيئة العامة للإحصاء
General Authority of Statistics

لعملية :- مشروع تنفيذ أعمال حفر و ترحيل نواتج الحفر وأعمال ردم لتنفيذ الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر ضمن اعمال مشروع القطار السريع الخط الاول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) منطقة (B6-A) (بالأمر المباشر)

عقد رقم (٩٨٢ - ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥) بتاريخ ٢ - ٢٠٢٥ - ٦

شركة : أبناء ياسين للمقاولات

حصر وتوزيع الكميات لمنطقة B6-A

رقم البند	وصف البند	الوحدة	حصر وتوزيع الكميات لمنطقة B6-A		الملاحظات	
			حصر منطقة B6-A	توزيع الكميات منطقة B6-A على العقود		
			الكمية من القطاعات	ختامى عقد ٥٢٥	جارى ١ عقد ٩٨٢	ختامى عقد ٩٨٢
1	اعمال استبدال وتسوية الارض الطبيعية	م ^٢	13104	0	13104	0
2	تحميل وتوريد ونقل اترية - اعمال الردم	م ^٢	39198	20235	18463	500
تم صرف ٢٠٢٣٥ م ٣ بعد موافقة رئيس مجلس الادارة من منطقة B6-A على عقد رقم ٢٠٢٤-٢٠٢٣-٥٢٥						

تم صرف ٢٠٢٥ م^٢ بعد موافقة رئيس مجلس الادارة من منطقة B6-A على عقد رقم ٢٠٢٤-٢٠٢٣-٥٢٥

الهيئة العامة للطرق والكباري

١٢

الاستشارى العام سيسترا

مكتب سيسترا

٢٢

الاستشاري المشرف

مكتب انترانس كونسولنج

٢٢

استشاري المساحة

مكتب XYZ

٢٢

الشركة المنفذة

شركة : أبناء ياسين للمقاولات

٢٢



السيد المهندس / رئيس الادارة المركزية لتنفيذ وصيانة الطرق

تحية طيبة ... وبعد ...

ننشر بان نرفق لسيادتكم طيه المستخلص رقم (١) جارى اسناد تنفيذ اعمال حفر وترحيل نواتج الحفر واعمال ردم لتنفيذ الورش المركزية بجوار محطة حدائق اكتوبر لمشروع القطار الكهربائى السريع الخط الاول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) منطقة (B-6-A) بالامر المباشر

تنفيذ شركة / ابناء ياسين للمقاولات / سامي محمد ياسين وهدان

برجاء التفضل بالإحاطة والتوجيه باللازم...

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

تحريراً في : ٢٠٢٥/٧/٢

عدد المرفقات ()
أصل وصورتين من المستخلص
استمارة ٥٠ ع ح
حصر الاعمال
برنامج زمنى
محضر استلام موقع
كشف مهندسين
كشف معدات

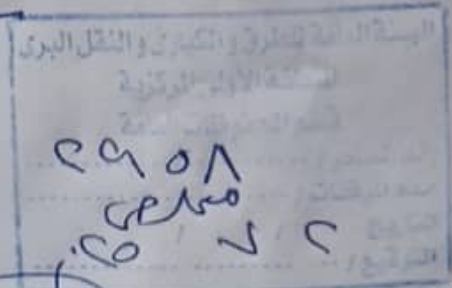
يعتمد ...

التوقيع /

مهندس / عماد حسين

رئيس الإدارة المركزية

المنطقة الاولى (القاهرة-الجيزة- القليوبية)



السيد المهندس / رئيس الادارة المركزية لتنفيذ وصيانة الطرق

تحية طيبة وبعد

ايماء الي العقد رقم ٩٨٢ / ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥ (بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٣

اسناد تنفيذ اعمال حفر وترحيل نواتج الحفر واعمال ردم لتنفيذ الورش المركزية بجوار محطة حدائق
اكتوبر لمشروع القطار الكهربائي السريع الخط الاول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين
- مطروح) منطقة (B-6-A) بالامر المباشر

تنفيذ شركة / ابناء ياسين للمقاولات / سامي محمد ياسين وهدان

برجاء التكرم بالاحاطه بان العقد عاليه لا يشمل على اى محملات

مرسل برجاء التفضل بالعلم والاحاطه

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

تحريراً في : ٢٠٢٥/٧/٢

يعتمد ،،،

التوقيع /

مهندس / عماد حسين

رئيس الإدارة المركزية

(المنطقة الاولى (القاهرة-الجيزة- القليوبية)



Handwritten signature and initials.

محضر استلام موقع

العملية :- مشروع تنفيذ أعمال حفر و ترحيل نواتج الحفر وأعمال ردم لتنفيذ الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر ضمن اعمال مشروع القطار السريع الخط الاول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) منطقة (B6-A) (بالأمر المباشر)

تنفيذ :- شركة ابناء ياسين للمقاولات .

انه في يوم الخميس الموافق 4 / 6 / 2025 وبناء علي عقد العملية رقم (982 - 2024 - 2025) اجتمعت اللجنة المشكلة من السادة الاتي اسمائهم بعد وهم :-

- 1- السيدة المهندسة / اسماء على احمد
 - 2- السيد المهندس / اسلام محمد
 - 3- السيد المهندس / محمد عبد الله
 - 4- السيد المهندس / تامر شرف الدين
 - 5- السيد المهندس / محمد عبد الله
 - 6- السيد المهندس / ياسين
- مدير المشروع بالمنطقة الاولى
مهندس تنفيذ العملية بالمنطقة الاولى
سيسترا للاستشارات الهندسية الاستشاري العام
مكتب انترانس كونسلتنج استشاري الهيئة
مكتب XYZ
شركة ابناء ياسين

وقد قامت اللجنة بالمعاينة الظاهرية علي الطبيعة وتم تسليم الموقع خاليا من العوائق الظاهرية ولا مانع من استلام الموقع والبدء في الاعمال ويعتبر تاريخ 4 / 6 / 2025 هو تاريخ استلام الموقع .
واقفل المحضر علي ذلك .

التوقيع :

6- محمد عبد الله

5- محمد عبد الله

4- محمد عبد الله

3- محمد عبد الله

2- محمد عبد الله

1- محمد عبد الله

التوقيع

عماد حسين

رئيس الإدارة المركزية
المنطقة الاولى المركزية
(القاهرة - الجيزة - القليوبية)



البرنامج الزمني							
عن عملية : أعمال الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر ضمن أعمال مشروع القطار السريع الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) منطقة (B6-A) (بالأمر المباشر)							
ابناء ياسين للمقاولات							
رقم العقد :- ٩٨٢ - ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ بتاريخ ٣ - ٦ - ٢٠٢٥							
بند الاعمال	الكمية	يونية ٢٠٢٥	يوليو ٢٠٢٥	اغسطس ٢٠٢٥	سبتمبر ٢٠٢٥	اكتوبر ٢٠٢٥	نوفمبر ٢٠٢٥
استبدال الارض الطبيعية	13104						
اعمال الردم	39198						

مهندس الهيئة
/م
١٤/٣

مهندس الاستشاري
/م
١٤/٣
مشروع القطار السريع - الخط الأول

مهندس الشركة
/م
١٤/٣
ابناء ياسين للمقاولات
٤٢٠٠٨٦٠٠٢٤

بيان فريق العمل

لعملية :- مشروع تنفيذ أعمال حفر و ترحيل نواتج الحفر وأعمال ردم لتنفيذ الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر ضمن أعمال مشروع القطار السريع الخط الاول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) منطقة (B6-A) (بالأمر المباشر)

تنفيذ :- شركة ابناء سامي ياسين للمقاولات .

عقد رقم (982 - 2024 - 2025) بتاريخ 3 - 6 - 2025

بيان المهندسين وفريق العمل			
م	التخصص	العدد	سنوات الخبرة
1	مدير المشروع	1	10
2	مهندس التنفيذ	1	6
3	مهندس المكتب الفني	1	6
4	المساح	2	4
5	مساعد المساح	4	1
6	المشرف	3	4
7	الميكانيكي	2	10
8	سائق لودر	8	5
9	سائق	15	3

الهيئة العامة للطرق والكبارى

Handwritten signature and stamp of the General Authority for Roads and Bridges.

الاستشارى المشرف

Stamp of EnTrans CONSULTING SYSTRA, Project Office - First Line.

الشركة المنفذة

Stamp of the executing company, Sami Yasien Sons for Contractors, with handwritten details.

بيان المعدات

لعملية :- مشروع تنفيذ أعمال حفر و ترحيل نواتج الحفر وأعمال ردم لتنفيذ الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر ضمن اعمال مشروع القطار السريع الخط الاول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) منطقة (B6-A) (بالأمر المباشر)

تنفيذ :- شركة ابناء سامى ياسين للمقاولات .

عقد رقم (982 - 2024 - 2025) بتاريخ 3 - 6 - 2025

بيان المعدات			
م	المعدات	العدد	الحالة
1	لودر	5	جيد
2	تنك مياه	2	جيد
3	جريدر	1	جيد
4	هراس	1	جيد
5	بلدوزر	1	جيد
6	عربة قلاب	10	جيدة
7	عربة خدمة موقع	3	جيدة

الهيئة العامة للطرق والكبارى

م/

الاستشارى المشرف

مكتب انترنس كونسلتينج



الشركة المنفذة

سامى شركة / ابناء سامى ياسين للمقاولات
ابناء ياسين للمقاولات
ب.ش. ٢٣٧٤٢
٤١٠٠٨٦٠٠٢٧

74681

كود العميل

قناة السويس للتأمين

Suez Canal Insurance

913

2025/06/04 02:48:21

شركة مساهمة مصرية خاضعة لاحكام القانون لسنة ١٩٨١ ومسجلة في نوفمبر ١٩٧٩ تحت رقم (٥)

الفرع المصدر: فرع مصر الجديدة / تريومف

٢ ش سيد ابو شادي خلف مدرسة ليمية الحرية - تريومف

تليفون : 02/24171681 - 02/24171695 فاكس : 02/24179663

تليفون وفاكس تعويضات : 02/33363241

لصالح فرع مصر الجديدة / تريومف تاريخ الاصدار 2025/06/04

يبدأ التأمين في يوم 2025/06/03 الساعة الثانية عشرة ظهراً

ينتهي التأمين في يوم 2026/06/03 الساعة الثانية عشرة ظهراً

عدد المؤمن عليه حسب المذكور بالوثيقة عدد صفحات الوثيقة 8 صفحة

رقم الباركود 20840572



20840572

للتأكد من صحة الوثيقة

وثيقة التأمين من الحوادث الشخصية رقم (٦١٠٠٢٠٠١٣٢٧/٠) اصدار جديد

اسم المؤمن له (المتعاقد) شركة سامى محمد ياسين وهدان (ابناء ياسين) المؤمن له الاضافى الهيئة العامة للطرق والكبارى

م المؤمن عليه/ حسب المذكور بالوثيقة

عنوان المؤمن له/ ثالث اهالى احمد ابو زيد الاسماعيلية ارض جمعية الاسماعيلية

16569
Call Center

المركز الرئيسى : ٣١ محمد كامل مرسى - المهندسين. الجيزة - تليفون : ٣٣٣٥٥١٩٤ - ٣٧٦٠٦٨٦٨ فاكس : ٣٣٣٥٥٢٥٨ - ٣٣٣٥٠٩٨١

تمنح شركة قناة السويس للتأمين للعميل امكانية الاستعلام عن أن الوثيقة أصلية بالدخول على <http://sci-egypt.net/getserial> او الاتصال بالCall Center على ١٦٥٦٩

صفحة رقم ١ من ٨



Scanned with OKEN Scanner

٣٠%	الفقد الكامل لحركة الركبة
١٥%	الفقد الكامل لحركة مفصل القدم
٨%	الفقد الكامل لحركة إبهام القدم
٣٠%	٣) الكسور
٢٠%	كسر لم يلتحم بالساق
٢٠%	كسر لم يلتحم بالقدم
٢٠%	كسر لم يلتحم بالرسغ
٢٥%	كسر لم يلتحم بالفك الأسفل
١٠%	كسر ضلعي يصحبه تشوه دائم في الصدر وإضطرابات وظيفية
٤٠%	٤) الصمم وإنكماش الأطراف وفقد الإبصار
١٥%	صمم تام
١٥%	صمم إحدى الأذنين
١٥%	إنكماش طرف سفلي خمسة (٥) سنتيمترات علي الأقل
٣٥%	الفقد الكامل لعين واحدة

ويعتبر عجز الطرف أو العضو كله أو بعضه عجزاً مطلقاً نهائياً عن أداء وظيفته في حكم الطرف أو العضو المفقود في تفسير هذه الوثيقة.

وفي حالة فقد أحد الأطراف أو الأعضاء كله أو بعضه فقد جزئياً بقدر مدى العجز فيه بنسبته إلى الفقد الكامل. أما بالنسبة لحالات العجز المستديم غير الواردة في هذا البند فتحدد نسبتها بمعرفة الطبيب المعالج وبشرط أن يقرها طبيب الشركة علي أنه من المتفق عليه ما يلي :

(أ) إذا نشأت عن ذات الإصابة حالات عجز متعددة تتناول أطراف أو أعضاء مختلفة أو أية أجزاء من أحد الأطراف أو الأعضاء بحسب المبلغ المستحق في هذه الحالة علي أساس جملة النسب التي يمنحها هذا البند عن جملة حالات العجز المذكور علي ألا يتعدى باي حال من الأحوال مبلغ التأمين المستحق لحالة العجز الكلي المستديم.

(ب) لا يستحق للمؤمن عليه أي مبلغ عن فقد أطراف وأعضاء كانت قبل وقوع الإصابة عديمة الاستعمال ولا يحسب المبلغ المستحق عن إصابة أطراف وأعضاء كانت من قبل عاجزة جزئياً إلا عن الفرق بين حالتها قبل الإصابة وبعدها.

رابعاً : حالة العجز الكلي المؤقت

تؤدي الشركة للمؤمن عليه المبلغ الأسبوعي المبين بجدول الوثيقة في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز كلي مؤقت بواقع (5) في (الآلاف) من مبلغ التأمين الخاص بحالة العجز الكلي المستديم ويحد أقصى ٧٠% من الأجر الأسبوعي طوال المدة التي يلزم فيها الفراش ويتبع أثناءها علاجاً طبياً ويمثل للراحة اللازمة لشفاؤه ويستحق هذا المبلغ اعتباراً من يوم بدء العلاج الطبي لا من يوم وقوع الحادث ذاته ويستمر سداد هذا المبلغ بالكامل طوال المدة التي حالت الإصابة خلالها تماماً بينه وبين مزاولة أي عمل كان.

ويستحق هذا المبلغ الأسبوعي طوال مدة ملازمة المؤمن عليه الفراش للعلاج على ألا تتعدى ٥٢ أسبوعاً تبدأ من يوم بدء العلاج الطبي.

ويجوز أن يصرف هذا المبلغ على فترات طالما أن المؤمن عليه يقدم للشركة ما يؤكد ملازمته للفراش للعلاج من الإصابة. ويحسب المبلغ المستحق عن الأيام التي تقل عن أسبوع بنسبة عدد تلك الأيام إلى سبعة (٧)

البند الثاني : الاستثناءات

أولاً : استثناءات عامة

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم أو العجز الكلي المؤقت التي تنشأ عن:

١- تادية الخدمة العسكرية وقت السلم أو الحرب أو العصيان أو الثورة أو التآمر ضد نظام الحكم وكذا الإضرابات المسلحة أو الشرطة ما لم تكن التغطية لقيامهم بأعمال مدنية.

٢- الإشعاعات النووية أو التلوث من النشاط الإشعاعي من أي وقود نووي أو نفايات نووية أو الانفجار.

٣- السفر علي الطائرات الحربية.

٤- انتحار أو محاولة انتحار أو تعمد الشئ . المؤمن عليه إيداع نفسه أو بسبب ارتكابه أعمال إجرامية أو غير قانونية أو تعرض لنفسه إرادياً لخطر غير ضروري . فيما يتعلق بمجاورة الشخص إنقاذ نفسه بشريه

الشروط العامة

البند الأول : الحالات التي يشملها التأمين

أولاً : حالة الوفاة

تؤدي الشركة مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة في حالة وفاة المؤمن عليه خلال سنة من تاريخ وقوع الحادث إلي المستفيدين الوارد ببياناتهم بالجدول أو إلي المستحقين شرعاً في حالة عدم تحديد مستفيدين علي أنه إذا توفي المؤمن عليه بفعل متعمد من أي من المستفيدين أو المستحقين المشار إليهم يسقط نصيبه في المبلغ المستحق الذي يظل واجب الأداء إلي باقي المستفيدين أو المستحقين .

ثانياً : حالة العجز الكلي المستديم

تؤدي الشركة مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز كلي مستديم خلال سنة من تاريخ وقوع الحادث للمؤمن عليه ويعتبر العجز كلياً مستديماً في حالة تحقق إحدى الحالات الآتية :

- فقد إبصار العينين نهائياً .
- فقد الأصابع أو اليدين .
- فقد الساقين أو القدمين .
- فقد ذراع وساق .
- فقد ذراع وقدم .
- فقد يد وساق .
- فقد يد وقدم .

كما يعتبر عجز الطرف أو العضو كله أو بعضه عجزاً مطلقاً نهائياً عن أداء وظيفته في حكم الطرف أو العضو المفقود في تفسير هذه الوثيقة ولا يستحق للمضرور أي مبلغ قبل ثبوت العجز نهائياً .

ثالثاً : حالة العجز الجزئي المستديم

تؤدي الشركة للمؤمن عليه مبلغ يعادل نسبة من مبلغ تأمين العجز الكلي المستديم و المبين بجدول الوثيقة في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز جزئي مستديم خلال سنة من تاريخ وقوع الحادث للمؤمن عليه ، وذلك بنسبة العجز الجزئي حسب البيان التالي :

١) الأطراف العليا لغير الأصغر

الأيسر	الأيمن
٥٠%	٦٠%
٢٠%	٢٥%
١٥%	٢٠%
١٥%	٢٠%
٢٥%	٣٠%
٢٠%	٢٥%
١٥%	٢٠%
٢٠%	٢٥%
١٥%	٢٠%
١٠%	١٥%
٨%	١٠%
٧%	٨%
٦%	٧%

وإذا كان المؤمن عليه أعسر وكان قد تبين ذلك بالتقرير الطبي فإن الفئات المنصوص عليها بعالية بالنسبة لمختلف حالات عجز اليد اليمنى تتبادل موضعها مع الفئات الخاصة بحالات عجز اليد اليسرى العناظرة لها.

٢) الأطراف السفلى

نسبة العجز الجزئي

٥٠%
٤٠%
٣٠%
٣٠%

الفقد الكامل لطرف سفلي إلى ما فوق الركبة
الفقد الكامل لطرف سفلي إلى ما تحت الركبة
البتر الجزئي للقدم والشامل لجميع الأصابع
الفقد الكامل لحركة الحرقفة

٦- استخدام الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية.

٧- استثناءات لا تغطيها الوثيقة إلا بنص صريح (مقابل قسط إضافي)

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم أو العجز الكلي المؤقت التي تنشأ عن أو تتصل بطريق مباشر أو غير مباشر عن أي من الحالات الآتية :

١- ما لم يتفق على غير ذلك بين الشركة والمؤمن عليه مقابل قسط إضافي - وفقاً لما ورد بالتغطيات الإضافية

٢- العلاج من الإصابة للحالات المغطاة بالوثيقة

٣- النقل بالإسعاف من موقع الحادث إلى أقرب مستشفى.

٤- الشعب والاضطرابات الأهلية والإضرابات العمالية والإرهاب والتخريب شريطة أن يكون المؤمن عليه ضحية لمثل هذه الأعمال وليس مشاركاً فيها.

٥- الحرب أو الغزو أو أي عمل من عدا أجنبي أو العدوان أو العمليات الحربية (سواء أعلنت الحرب أو لم تعلن) أو حرب أهلية أو ثورة أو تمرد أو أعمال قوة عسكرية أو سلطة غاصبية أو التمرد أو الانتفاضة العسكرية أو الشعبية أو الفتنة أو العصيان.

٦- الأخطار الطبيعية (الفيضانات والزوايح والعواصف والبراكين والزلازل والسيول وحركة المد والجزر)

٧- السفر على الطائرات الخاصة.

٨- الاشتراك في مباريات الفرق الرياضية التي تتميز بخطورتها مثل المصارعة والملاكمة والهوكن والبولى ورياضة الانزلاق وتسلق الجبال والسباق والصيد والغطس وركوب المناطيد والتخييم والظفران الشراعي والهبوط بالمظلات أو القيام بإجراء اختبارات السرعة.

٩- مصاريق الجنائز.

البند الثالث : الحدود الجغرافية

جميع أنحاء العالم ما لم ينص على خلاف ذلك .

البند الرابع : الجمع بين مزايا التأمين

تؤدي الشركة للمؤمن عليه المبلغ الأسبوعي المنصوص عليه في حالة العجز الكلي المؤقت المبين بالجدول ، بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق له في حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم .

ولا يجوز الجمع بين المبالغ المنصوص عليها في حالات الوفاة والعجز الكلي أو الجزئي المستديم ، فإذا كان المؤمن عليه قد اتلف بسبب الإصابة بالمبلغ المنصوص عليه في أي من حالتى العجز المستديم وتوفى بعد ذلك بسبب ذات الإصابة وخلال فترة الآتى عشرة شهراً التالية لوقوع الحادث المؤدى إلى الإصابة فتؤدي الشركة للمستفيد المبلغ المنصوص عليه في حالة الوفاة مخصصاً منه المبلغ الذي سبق صرفه لحالة العجز المستديم .

وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد مجموع المبالغ المدفوعة بمقتضى هذه الوثيقة بسبب حادث أو أكثر يقع خلال مدة التأمين عن الحد الأقصى لمبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة بالنسبة لحالة الوفاة أو العجز المستديم أيهما أكبر بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق في حالات العجز الكلي المؤقت.

البند الخامس : تغيير الخطر

إن التعلق بالشخص المؤمن عليه خلال مدة التأمين بأي عمل خلاف المذكور صراحة في جدول الوثيقة وكان من شأنه زيادة الخطر الذي يتعرض له تسقط كافة الحقوق في أي تعويض بموجب هذه الوثيقة لهذا الشخص عن أي حادث يقع بسبب مزاوته لهذا العمل الجديد . إلا إذا قام المؤمن له بإخطار الشركة والحصول على موافقتها كتابية على هذا التعديل مع سداد القسط الإضافي المناسب على أن يتم ذلك جميعه قبل وقوع أي حادث.

البند السادس : الإخطارات

(أ) جميع الإخطارات التي يتعين إبلاغها إلى الشركة يجب أن تكون كتابة وأن توجه إلى الجهة التي أصدرت الوثيقة وذلك بتدبير صيغة رسمية أو خطاب يرسل بالبريد الموصى عليه.

(ب) لا تكون الشركة ملزمة بأي حال من الأحوال بإخطار المؤمن له بموعد انتهاء مدة الوثيقة ولا تلزم بتجديدها ولا تكون أيضاً مسؤولة عن أية مطالبات قد تنشأ عن حوادث تقع بعد انتهاء مدة الوثيقة ما لم تكن الوثيقة قد تم تجديدها لديها بناء على طلب المؤمن له وتؤكد ذلك كتابة من قبل الشركة.

البند السابع : التزامات المؤمن له عقب وقوع الحادث

في حالة وقوع حادث تنشأ عنه مطالبة بموجب هذه الوثيقة يلتزم المؤمن له أو من ينوب عنه بالقيام بما يلي :

١- إخطار الشركة فوراً بالحادث خلال سبعة أيام من تاريخ وقوع الحادث.

٢- بتعين على المؤمن له أو من ينوب عنه إتباع تعليمات الشركة بخصوص توقيع الكشف الطبي على المؤمن عليه من قبل طبيب تعينه الشركة الذي يقوم بفحص المؤمن عليه متى رأت الشركة ذلك للتحقق من مدى الإصابة أو العجز أو السبب الحقيقي للوفاة .

٣- أن يقدم للشركة كافة التقارير الطبية وشهادة الوفاة وأية مستندات متعلقة بالإصابة أو الوفاة .

- وإذا لم يقدم المؤمن له أو من ينوب عنه بالالتزامات المذكورة أعلاه أو تأخر في القيام بها سقط حقه في المطالبة بالتعويض الذي ينشأ عن هذا الحادث ما لم يتبين من الظروف أن تأخره كان لغرض مقبول.

البند الثامن : إلغاء التأمين

يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد انقضاء عشرة أيام من إخطار كل من المؤمن له والمؤمن عليه والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليه على آخر عنوان معروف له وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من القسط يتناسب مع المدة المنقضية من التأمين.

كما يجوز للمؤمن له طلب إلغاء هذا التأمين بعد موافقة المؤمن عليه أو المستفيد (إن وجد) وفي هذه الحالة يستحق للشركة جزء من القسط عن المدة المنقضية من التأمين على أساس جدول المدد القصيرة ، ويشترط في هذه الحالة ألا تكون هناك مطالبة قد أثرت عن السنة التأمينية محل الإلغاء.

البند التاسع : الشرط الخامس

للشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المؤمن له بسداد قسط التأمين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحرر بقيمة القسط لسبب يرجع إليه أن خطر كل من المؤمن له والمؤمن عليه أو المستفيد يكتب موصى عليه مصحوب بعدم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو في آخر موطن مطوم لهما بوقف عقد التأمين مع إنذارهما بوجوب سداد القسط خلال عشرة أيام وإلا اعتبر العقد ملغواً ، فإذا لم يقدم المؤمن له أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهما فعلى الشركة إخطار كل من المؤمن له والمؤمن عليه أو المستفيد بفسخ العقد وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعدم الوصول . وفي جميع الأحوال تحتفظ شركة التأمين بحقها في جزء نسبي من قسط التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ .

البند العاشر : تسقوط الحق

تسقط كافة حقوق المؤمن عليه الناشئة عن هذه الوثيقة في الحالات الآتية :

أ- إذا أدلى المؤمن له أو من ينوب عنه ببيانات غير صحيحة في طلب التأمين أو في الإفادات المرفقة بالوثيقة بقصد حث الشركة المؤمنة على قبول التأمين أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهرية كان من المتعين عليه إعلانها بها قبل بدء سريان وثيقة التأمين .

ب- مخالفة المؤمن له أو من ينوب عنه القوانين واللوائح المنظمة لمزاولة نشاطه إذا إنتطوت على جنائية أو جناية عديدة . ويسقط حق المؤمن عليه أو المستفيدين في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المؤمن له أو من ينوب عنه بيانات مضللة عن هذا الحادث أو تنطوى على غش أو عزز طلب التعويض ببيانات توكيدية أو إذا كان الحادث مقتعلاً .

البند الحادي عشر : الحلول في الحقوق

للشركة الحق في الرجوع على المتسبب من الغير في الحادث بالنسبة لأية مصاريق طبية (في حالة تغطيتها بقسط إضافي) تكون لشركة قد أدتها بسبب أي حادث مغطى بموجب هذه الوثيقة.

البند الثاني عشر : المحاكم المختصة

كل المنازعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو تنفيذها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة

البند الثالث عشر : التقادم

تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشروط التقادم إعمالاً لنص المادة (٧٥٢) من القانون المدني المصري

(نهاية الشروط العامة)

2739266

74681

كود العميل

قناة السويس للتأمين

Suez Canal Insurance

913

2025/06/24 02:27:18



20840782

للتأكد من صحة الوثيقة

شركة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام القانون لسنة ١٩٨١ ومسجلة في نوفمبر ١٩٧٩ تحت رقم (٥)

الفرع المصدر: فرع مصر الجديدة / تريومف
٢ من سيد ابو شادي خلف مدرسة ليمبيه الحرية - تريومف

تليفون : 02/24171681 - 02/24171695

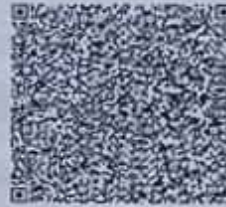
فاكس : 02/24179663

لصالح فرع: فرع مصر الجديدة / تريومف تاريخ الاصدار 2025/06/24

يبدأ التأمين في يوم 2025/06/24 الساعة الثانية عشرة ظهرا

ينتهي التأمين في يوم 2026/06/24 الساعة الثانية عشرة ظهرا

عدد المؤمن عليه حسب المذكور بالوثيقة عدد صفحات الوثيقة 8 صفحة



قمة تأمين من الحوادث الشخصية رقم (٦١٠٠٢٠٠١٣٢٩/٠) اصدار جديد

المؤمن له (المتعاقد) شركة سامي محمد ياسين وهدان (ابناء ياسين) لصالح الهيئة العامة للطرق والكبارى

16569

Call Center

اسم المؤمن عليه/ تامينا على مهندس يعمل لدى الهيئة العامة للطرق والكبارى بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه مصرى

المركز الرئيسى : ٣١ محمد كامل مرسى - المهندسين. الجيزة - تليفون : ٣٣٣٥٥١٩٤ - ٣٧٦٠٦٨٦٨ فاكس : ٣٣٣٥٥٢٥٨ - ٣٣٣٥٠٩٨١

تمنح شركة قناة السويس للتأمين للعميل امكانية الاستعلام عن أن الوثيقة أصلية بالدخول على <http://sci-egypt.net/getserial> او الاتصال بال Call Center على ١٦٥٦٩

صفحة رقم ١ من ٨



Scanned with OKEN Scanner

((نظم و ضوابط الاكْتَتَاب))

تغطي هذه الوثيقة الحوادث الشخصية (الوفاة نتيجة حادث - العجز الكلي أو الجزئي المستديم نتيجة حادث) وذلك على السادة المؤمن عليهم بالتغطية السابعة وعلى ان تقتصر التغطية على الحوادث التي تقع أثناء وبسبب وداخل موقع العمل فقط وبشرط ألا يزيد العدد وقت وقوع الحادث عن العدد المؤمن عليه بموجب هذه الوثيقة ولا سقف حده في الأمد - التأمين وذلك بأصناف الحفر وترحيل نواتج الحفر وأعمال الردم لمطابقة الورش المركزية للخط الأول من مشروع القطار الكهربائي السريع (تأمين السبعة - تغطية لاربع - خمس - مرسوم) بجوار محطة حدائق أكتوبر (منطقة A-6-B) بالأمم العباسية

رقم العقد ٢٠٢٥/٢٠٢٤/٩٨٢

رقم العقد ٢٠٢٥/٢٠٢٤/٩٨٢

بشروط عدم وقوع حوادث حتى تاريخ اصدار الوثيقة

- 1 - لا يقل من المؤمن له عن ١٦ عاماً ولا يزيد عن ٦٥ عاماً.
- 2 - يشترط أن يكون السادة المؤمن عليهم موظفون لدى المؤمن له وأن يكون مؤمن عليهم لدى هيئة التأمينات الاجتماعية.

شركة قناة السويس للتأمين

(نهاية نظم و ضوابط الاككتاب) -

((احتساب الرسوم))

10.00 = % 0.1 X 10000.00
 10.00 = % 0.1 X 10000.00
 5.00 = % ٢٥ بنون نكر اسماء (+)
 15.00 = % 0.1 X 15000.00
 15.00 = % 0.1 X 15000.00
 7.50 = % ٢٥ بنون نكر اسماء (+)
 30.00 = % 0.1 X 30000.00
 30.00 = % 0.1 X 30000.00
 15.00 = % ٢٥ بنون نكر اسماء (+)
 75.00 = % 0.1 X 75000.00
 75.00 = % 0.1 X 75000.00
 37.50 = % ٢٥ بنون نكر اسماء (+)
 325.00 = القسطنطيني

" الإجراءات والمستندات المطلوبة في حاله وقوع حادث منطى بموجب وثيقة " حوادث شخصية

جب على المؤمن له أو المستفيد في حالة وقوع حادث أو استحقاق مطالبة

طبقاً لأحكام وشروط هذه الوثيقة أنبأنا الإجراءات الآتية حتى يتم صرف قيمة المطالبة

- ١ - الأخطار عن الحادث كتابة خلال سبعة أيام من تاريخ الحادث مع التزام المؤمن له المصاب بوضع نفسه تحت إشراف طبيب مختص فور وقوع الحادث.
- ٢ - موافقة الشركة بالمستندات التي يمكن من خلالها تحديد قيمة التعويض المستحق .
- (محضر الشرطة - تكاليف العلاج - تقرير عن نسبة العجز وإى مستندات أخرى ترى الشركة أنها ضرورية في تحديد قيمة التعويض)
- _____ (نهاية الاجراءات والمستندات المطلوبة)



الشروط العامة

بند الأول : الحالات التي يشملها التأمين

أ- حالة الوفاة

وادي الشركة مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة في حالة وفاة المؤمن عليه خلال سنة من تاريخ وقوع الحادث إلى مستفيدين الوارد ببياناتهم بالجدول أو إلى المستحقين شرعاً في حالة عدم تحديد مستفيدين علي أنه إذا توفي المؤمن عليه بفعل متعمد من أي من المستفيدين أو المستحقين العشر إليهم يسقط نصيبه في المبلغ المستحق الذي يظل واجب لأفراد إلى باقي المستفيدين أو المستحقين .

ب- حالة العجز الكلي المستديم

وادي الشركة مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز كلي مستديم خلال سنة من تاريخ وقوع الحادث للمؤمن عليه ويعتبر العجز كلياً مستديماً في حالة تحقق إحدى الحالات الآتية :

فقد إحصار العينين نهائياً .

فقد الفراعين أو اليدين .

فقد الساقين أو القدمين .

فقد ذراع وساق .

فقد ذراع وقدم .

فقد يد وساق .

فقد يد وقدم .

ما يعتبر عجز الطرف أو العضو كله أو بعضه عجزاً مطلقاً نهائياً عن أداء وظيفته في حكم الطرف أو العضو المفقود في تفسير هذه الوثيقة ولا يستحق للمضرور أي مبلغ قبل ثبوت العجز نهائياً .

ث- حالة العجز الجزئي المستديم

وادي الشركة للمؤمن عليه مبلغ يعادل نسبة من مبلغ تأمين العجز الكلي المستديم والمبين بجدول الوثيقة في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز جزئي مستديم خلال سنة من تاريخ وقوع الحادث للمؤمن عليه ، وذلك بنسبة العجز الجزئي حسب البيان التالي :

(أ) الأطراف العليا لغير الأصابع

الأيمن	الأيسر
%٦٠	%٥٠
%٢٥	%٢٠
%٢٠	%١٥
%٢٠	%١٥
%٣٠	%٢٥
%٢٥	%٢٠
%٢٠	%١٥
%٢٥	%٢٠
%٢٠	%١٥
%١٥	%١٠
%١٠	%٨
%٨	%٧
%٧	%٦

الفقد الكامل للذراع أو اليد
الفقد الكامل لحركة الكتف
الفقد الكامل لحركة المرفق
الفقد الكامل لحركة المعصم
الفقد الكامل للإبهام والسبابة
الفقد الكامل للإبهام والأصبع غير السبابة
الفقد الكامل للسبابة والأصبع غير الإبهام
الفقد الكامل لثلاثة أصابع غير الإبهام والسبابة
الفقد الكامل للإبهام فقط
الفقد الكامل للسبابة فقط
الفقد الكامل للوسطى فقط
الفقد الكامل للخنصر فقط
الفقد الكامل للخنصر فقط

إذا كان المؤمن عليه أصغر وكان قد تبين ذلك بالتقرير الطبي فإن الفئات المنصوص عليها بفعالية بالنسبة لمختلف حالات عجز اليد اليمنى تتبادل موضعها مع الفئات الخاصة بحالات عجز اليد اليسرى المناظرة لها .

(ب) الأطراف السفلى

نسبة العجز الجزئي

%٥٠
%٤٠
%٣٠

نقد الكامل لطرف سفلي إلى ما فوق الركبة
نقد الكامل لطرف سفلي إلى ما تحت الركبة
نقد الجزئي للقدم والشامل لجميع الأصابع

%٣٠	الفقد الكامل لحركة الركبة
%١٥	الفقد الكامل لحركة مفصل القدم
%٨	الفقد الكامل لحركة إبهام القدم

(٣) الكسور

%٣٠	كسر لم يلتحم بالساق
%٢٠	كسر لم يلتحم بالقدم
%٢٠	كسر لم يلتحم بالرسغ
%٢٥	كسر لم يلتحم بالفك الأسفل
%١٠	كسر ضلعي يصحبه تشوه دائم في الصدر وإضطرابات وظيفية

(٤) الصمم وإكتماش الأطراف وفقد الإبصار

%٤٠	صمم تام
%١٥	صمم إحدى الأذنين
%١٥	إكتماش طرف سفلي خمسة (٥) سنتيمترات علي الأقل
%٣٥	الفقد الكامل لعين واحدة

ويعتبر عجز الطرف أو العضو كله أو بعضه عجزاً مطلقاً نهائياً عن أداء وظيفته في حكم الطرف أو العضو المفقود في تفسير هذه الوثيقة .

وفي حالة فقد أحد الأطراف أو الأعضاء كله أو بعضه فقد جزئياً يقدر مدى العجز فيه بنسبته إلى الفقد الكامل .
أما بالنسبة لحالات العجز المستديم غير الواردة في هذا البند فتحدد نسبته بمعرفة الطبيب المعالج وبشرط أن يقرها طبيب الشركة علي أنه من المتفق عليه ما يلي :

(أ) إذا نشأت عن ذات الإصابة حالات عجز متعددة تتناول أطراف أو أعضاء مختلفة أو أية أجزاء من أحد الأطراف أو الأعضاء بحسب المبلغ المستحق في هذه الحالة علي أساس جملة النسب التي يمنحها هذا البند عن جملة حالات العجز المذكور علي ألا يتعدى بأي حال من الأحوال مبلغ التأمين المستحق لحالة العجز الكلي المستديم .

(ب) لا يستحق للمؤمن عليه أي مبلغ عن فقد أطراف وأعضاء كانت قبل وقوع الإصابة عديمة الاستعمال ولا بحسب المبلغ المستحق عن إصابة أطراف وأعضاء كانت من قبل عاجزة جزئياً إلا عن الفرق بين حالتها قبل الإصابة وبعدها .

رابعاً : حالة العجز الكلي المؤقت

تؤدي الشركة للمؤمن عليه المبلغ الأسبوعي المبين بجدول الوثيقة في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز كلي مؤقت بواقع (٥) في الألف من مبلغ التأمين الخاص بحالة العجز الكلي المستديم وبحد أقصى ٧٠ % من الأجر الأسبوعي طوال المدة التي يلزم فيها الفراش ويتبع أثناءها علاجاً طبياً ويمثل للراحة اللازمة لشفاؤه ويستحق هذا المبلغ اعتباراً من يوم بدء العلاج الطبي لا من يوم وقوع الحادث ذاته ويستمر سداد هذا المبلغ بالكامل طوال المدة التي حالت الإصابة خلالها تملأاً بينه وبين مزاولة أي عمل كان .

ويستحق هذا المبلغ الأسبوعي طوال مدة ملازمة المؤمن عليه الفراش للعلاج على ألا تتعدى ٥٢ أسبوعاً تبدأ من يوم بدء العلاج الطبي .

ويجوز أن يصرف هذا المبلغ على فترات طالما أن المؤمن عليه يقدم للشركة ما يؤكد ملازمته الفراش للعلاج من الإصابة .
ويحسب المبلغ المستحق عن الأيام التي تقل عن أسبوع بنسبة عدد تلك الأيام إلى سبعة (٧)

البند الثاني : الاستثناءات

أولاً : استثناءات عامة

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم أو العجز الكلي المؤقت التي تنشأ عن أسباب غير مباشرة أو غير مباشر عن أي من الحالات الآتية :

- ١- تادية الخدمة العسكرية وقت السلم أو الحرب أو العصيان أو الثورة أو التآمر ضد نظام الحكم وكذا الإضرابات المسلحة أو الشرطة ما لم تكن التغطية لقيامهم بأعمال مدنية .
- ٢- الإشعاعات النووية أو التلوث من النشاط الإشعاعي من أي وقود نووي أو نفايات نووية أو الانفجار أو أجزاء منها .
- ٣- السفر علي الطائرات الحربية .
- ٤- انتحار أو محاولة انتحار أو تعمد الشخص المؤمن عليه إيذاء نفسه أو بسبب ارتكابه أعمال إجرامية أو غير قانونية أو تعريض نفسه إرادياً لخطر غير ضروري (إلا فيما يتعلق بمحاولة الشخص إنتقاذ نفسه بشرياً)

